mroftalp htehaB ni knil muideM

زكاة الفطر - لفضيلة الشيخ عبدالرحمن بن ناصر البراك

62/9/9341 هـ)53(

عبدالرحمن البراك

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين قال المؤلف رحمه الله تعالى وعن نافع ان عبد الله ابن عمر قال امر النبي صلى الله عليه وسلم بزكاة الفطر صام - 00:00:00

قال عبدالله فجعل الناس عدله مدين من حنطة. وهو في الصحيح كنا نعطيها في زمن النبي صلى الله عليه وسلم صاعا من طعام او صاع من شعير اوصاهم من زبيب فلما جاء معاوية وجاءت السمرة قال ارى مد من هذه يعدل مدة لفظ - 00:00:35

البخاري وفي رواية كنا نخرج زكاة الفطر صاعا من طعام وفيها اوصاعا من اقط. وروى سفيان عن عن ابن عباس في حديث عن ابي سعيد انا كنا نخرج في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:01:05

قال فيه اوصاعا من دقيق اخرجه البخاري وعن ابن عمران النبي صلى الله عليه وسلم امر بزكاة الفطر قبل خروج الناس الى المصلى. لفظ البخاري وهو متفق عليه. وعن عكرمة - 00:01:25

عن ابن عباس قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفث ولطعمة المساكين. من اداها قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة. ومن اداها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات. اخرجه ابو داوود وابن ماجة. والله اعلم - 00:01:45

الله وسلم على نبينا محمد الحمد لله من العبادات التي شرعها الله للمؤمنين الفطر او تقول صدقة الفطر وسميت فطر لانها لان وقتها هو الافطار من رمضان ولهذا تجب عند غروب الشمس من اخر يوم من رمضان - 00:02:15

لانه حينئذ يكون المسلم قد افطر من رمضان من كمال من الشهر كله فحينئذ تجب زكاة الفطر وتتعلق بذمة المسلم فيجب عليه حينئذ ان يؤديها وقد استدل على شرعيتها بقوله تعالى قد افلح من تزكى وذكر - 00:03:11

باسم ربه فصلى ودلت السنة الصحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم على ان زكاة الفطر وفي هذا الحديث حديث ابن عمر فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر صاعا من تمر او صاعا من شعير - 00:03:53

حديث ابي سعيد على انهم كانوا يخرجون من انواع من الطعام من الحنطة من البخل من الشعير من التمر من الزبيب من العطر كانوا يخرجون من خمسة واخذ العلماء من ذلك انها تخرج من قوت البلد - 00:04:18

برا او رزا او زرة او شعيرا او وكانوا يخرجونها من هذه الخمسة وكان يقول ابو سعيد انا نخرجه صاعد ثم يقول ولا ازال اخرجها. واما انا فلا اخرجها الا كما كنت اخرجها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:04:46

يعني ينبغي للمسلم ان يلزم السنة يخرج زكاة الفطر من قوت بلده ومثل وقتنا هذا يعني الغالب من قوت الناس هو الرز ولهذا يخرج الناس او كثير من الناس يخرجونها رزا - 00:05:28

قد قدر العلماء مقدار الصاع من يقول انه ثلاثة كيلو ممن يقول ان اقل بعضهم يقول لا بل هو وشي نظرا لهذا ارى ان من من يخرج الصاع يعني كيلوين ونصف فان ذلك يجزي وان اخذ ثلاثة - 00:05:57

انا احوط واكمل والذي دلت عليه السنة وعمل الصحابة والمسلمين انهم لم يكونوا يخرجون الا طعام. لا يخرجون نقودا خلافا لمن رأى ذلك واستحسنه يقولون يخرجه دراهم قيمة لا اخرج طعام - 00:06:33

اشتر طعام او من بيتك ان كان عندك طعام واخرجه صدقة صاع وهذه القيمة التي ستشتري بها الطعام او هذه القيمة التي

ستخرجها اشتر بها طعام واخرج اخراج القيمة خلاف السنة. خلاف سنة الرسول صلى الله عليه وسلم. وهديه وهدي صحابته - 00:07:09

ثم من حكمة زكاة الفطر كما جاء في الحديث ان طهرة للصائم وطامة للمساكين هي من وجه هي تكفير يا تكفير السيئات ومن وجه احسان واطعام للمساكين في هذا اليوم. المساكين يعني الفقراء - 00:07:47

ويجب اخراجها يخرجها الرجل عن نفسي وعن من يمونهم من تحت يده من زوجة واولاد يخرجه عن نفسه وعن اولاده وزوجته وكذلك الخادمة المسلمة يخرج عنها من هي في كفالة ومن هي - 00:08:19

ومن هو ينفق عليها اما اذا لم تكن مسلمة فلا يخرج لان زكاة الباطل انما يخرج عن المسلمين الكبير والصغير والذكر والانثى والحر والعبد من المسلمين ومن احكام هذه العبادة انه ان النبي صلى الله عليه وسلم امر ان تخرج يوم - 00:08:56

عيد القبر هذا افضل ما يكون افضل وقت لاخراجه يوم الفطر يوم العيد ينتظروا الصلاة اي قبل صلاة العيد وفي الحديث من اداها قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة. لانها مصادفة لوقتها وواقع وواقعة موقعها - 00:09:31

ولا ينبغي تأخيرها عن عن الصلاة ومن اداها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات من اخرجها قبل صلاة العيد فهي هذا هو الصواب وهو زمنها المشروع ويجوز اخراج زكاة الفطر قبل العيد بيوم او يومين - 00:10:08

لانه جاء الخبر عن السلف انهم يخرجون هكذا انهم كانوا يخرجون قبل العيد بيوم او يومين ينبغي للمسلم ان ايها زكاة الفطر في وقتها ويظعها موظعها يدفعها للمستحقين لا سيما الذين يقضون ويدخرون قوتا لهم. بخلاف من يأخذها ويبيعها ويبيعها في الحال - 00:10:48

هذا الذي يأخذه ويبيعه في الحال كما يجري في بعض الاسواق فهذا لا تعطيه اعطي الذين يأخذونهم ويقبضون ويدخرون قوتا لانفسهم واسرهم والله اكبر والله اعلم - 00:11:30